

Ref: PRS 2021/06/1038 16.06.2021

## بشأن بداية ولاية مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية السيد كريم خان والحالة الليبية أمام المحكمة

اليوم الأربعاء، الموافق 16 يونيو 2021، هو بداية ولاية السيد كريم خان كمدعي عام للمحكمة الجنائية الدولية، ورغم مرور ما يزيد عن عقد من الزمان منذ إحالة مجلس الأمن الدولي الحالة الليبية إلى المحكمة الجنائية الدولية، ورغم صدور أوامر قبض ضد خمسة متهمين ليبيين، إلا أنه لم يتحقق أي تقدم في القضية الليبية. ولم يحاكم أيا من المتهمين الخمسة ولم تتوقف ظاهرة الإفلات من العقاب، والتي تفاقمت واتسعت رقعتها.

وفي الوقت الذي تقدر فيه منظمة التضامن لحقوق الإنسان (التضامن) جهود التحقيقات التي بذلها ويبذلها مكتب مدعي المحكمة في القضية الليبية، والعوائق التي تواجهه، وعلى رأسها عدم تعاون الدولة الليبية وبعض الدول الأخرى في تنفيذ مذكرات القبض، إلا أن التضامن تأمل أن يبذل مكتب مدعي المحكمة المزيد من الجهود، وأن ينظر في محاسبة القادة والرؤساء الآخرين² مرتكبي الجرائم الخطيرة التي تدخل في اختصاص المحكمة.

وترى التضامن أن السبب الرئيس وراء تفاقم الإفلات من العقاب ليس فقط بسبب غياب سلطة القانون، وانتشار السلاح والفشل في تفكيك المليشيات والمجموعات المسلحة، ولكن السبب الأهم وراء تفاقم الإفلات من العقاب هو عدم رغبة السلطات الليبية في مناهضة الإفلات من العقاب، وتبريرها وتحريضها لبعض القيادات على ارتكاب الانتهاكات الخطيرة.

والثابت حتى الآن أن مجلس النواب الليبي $^{3}$ ، والمجلس الرئاسي السابق $^{4}$ ، برئاسة السيد فائز السراج، لم يقوموا بأي إجراء بشأن الحد من الجرائم الخطيرة التي ترتكبها المليشيات والمجموعات المسلحة الموالية لهما. ولقد قام المجلس الرئاسي برئاسة السيد السراج بتعيين أشخاص، مشتبه في تورطهم في جرائم خطيرة في مواقع قيادية حساسة، مما يرتقي إلى قرار عفو أو تغاضي عن الجرائم المشتبه في تورطهم فيها. كذلك قامت حكومة الوحدة الوطنية، التي باشرت أعمالها شهر مارس الماضي، بتعيين أشخاص في مواقع قيادية حساسة، مثل تعيين اللواء حسين العايب رئيساً لجهاز المخابرات العامة أه، وتعيين النقيب فرج اقعيم وكيلا لوزارة الداخلية للشؤون الفنية.

وتعتبر التضامن أن تصريحات<sup>8</sup> السيد النائب العام في ليبيا بأنه "لا يوجد في قانون العقوبات الليبي ما يمكن تسميته "جرائم حرب"، وأن أي "انتهاكات ترتكب خلال الأعمال العسكرية، ينظر فيها الادعاء العسكري"، مؤشر آخر على عدم رغبة المسؤولين في إنهاء الإفلات من العقاب فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة. غياب تعريف جرائم الحرب في قانون العقوبات الليبي ليس ذريعة لعدم محاكمة المتهمين أمام المحاكم الليبية، فليبيا ملزمة بموجب القانون الدولي الإنساني<sup>9</sup> بعقد هذه المحاكمات، ولا يُقبل بإحالتها إلى محاكم عسكرية، التي وبموجب القانون الدولي يجب أن

Switzerland: c/o, Rue des Savoises 15, 1205 Genève | Libya: P.O. Box: 3139, General Post Office, Algiers Square Tripoli Office: +41 22 550 81 23 | Mobile/WhatsApp: +41 76 234 57 78 | Fax: +41 22 593 14 77

Twitter: HRSolidarity@Twitter | www.hrsly.org | info@hrsly.org



يقتصر استخدامها على محاكمة العسكريين على إخلالهم بالانضباط العسكري، والقانون اليبي<sup>10</sup> ينص على عدم محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية. وبطبيعتها فإن المحاكم العسكرية تفتقر إلى الاستقلالية والحياد، فالمدعين العامين والقضاة في المحاكم العسكرية هم أعضاء عاملون في الجيش ويخضعون لتراتبيه<sup>11</sup>.

لذلك، تدعو منظمة التضامن لحقوق الإنسان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد كريم خان<sup>12</sup> إلى النظر في إنهاء حالة الإفلات من العقاب في ليبيا من خلال محاسبة القادة السياسيين والقادة العسكريين وكذلك قادة المليشيات المسلحة المنتشرة في ليبيا على الجرائم الخطيرة التي يرتكبها مرؤوسيهم ومن يخضعون لسلطتهم.

## منظمة التضامن لحقوق الإنسان طرابلس – ليبيا

 $^1$  توفي ثلاثة متهمين، العقيد معمر القذافي والعميد التهامي خالد والمقدم محمود الورفلي، وتوقفت القضية ضد اللواء عبد الله السنوسي، فيما لا يزال المتهم سيف الإسلام القذافي مختفى ولم يتم القبض عليه.

<sup>2</sup> المحكمة الجنائية الدولية: "<u>نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية</u>"، المادة رقم (28) "مسئولية القادة والرؤساء الآخرين".

ثمجلس النواب لم يصدر عنه أي تشريع أو قرار أو حتى بيان فيما يتعلق بجرائم القتل خارج نطاق القضاء التي ارتكبها المقدم محمود الورفلي، الذي أصدرت ضده المحكمة الجنائية الدولية مذكرتي قبض لارتكابه جرائم حرب، القتل العمد لأكثر من 43 شخص في مدينة بنغازي والمناطق المحيطة بها في الفترة من يونيو 2016 إلى يناير 2018. كما أن مجلس النواب حتى تاريخ اليوم لم يتخذ موقف فيما يتعلق بجرائم الخطف والقتل والاخفاء القسري في مدينة ترهونة. كما أن مجلس النواب قام بإصدار قانون عفو عام "جميع الليبيين الذين ارتكبوا جرائم خلال الفترة من تاريخ 15 فبراير 2011م مجلس النواب القانون، مجلس النواب الليي: "قانون رقم (6) لسنة 2015م في شأن العفو العام"، 7 سبتمبر 2015م مجلس النواب هو من قام بإعادة اللواء المتقاعد خليفة حفتر إلى الخدمة العسكرية في يناير 2015، ثم قام بترقيته إلى رتبة فريق أول وتعيينه "قائد عام للجيش الليي" في مارس 2015، ثم قام بترقيته إلى رتبة مشير في سبتمبر 2016. خليفة حفتر رفض التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بمذكرات القبض على المقدم محمود الورفلي. عندما أثارت مشاهد القتل خارج نطاق القضاء ونبش القبور التي ارتكبها محمود الورفلي في شهر مارس 2017 الرأي العام المحلي وعدد من البعثات الدبلوماسية في ليبيا، بما فيها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، قام حفتر بترقية الورفلي من رتبة نقيب إلى رتبة مقدم. كما أن حفتر لا يزال يعطى الحماية لقيادي مليشيا الكانيات، محمد الكاني وعبد الرحيم الكاني.

<sup>4</sup> المجلس الرئاسي (برئاسة السيد فائز السراج من الفترة ديسمبر 2015 إلى مارس 2021) لم يتخذ أي إجراء، أو حتى إصدار بيان فيما يتعلق بجرائم محمود الورفلي والانتهاكات التي ارتكبتها مليشيات خليفة حفتر في بنغازي ودرنة، بل نشر فايز السراج بيان تهنئة بمناسبة إعلان خليفة حفتر السيطرة على مدينة بنغازي (إذاعة ألمانيا الدولية (DW): "السراج يهنئ بتحرير بنغازي وفرنسا تشيد بقوات حفتر"، 6 يوليو 2017.

<sup>5</sup> نماذج من التعيينات والقرارات التي أصدرها المجلس الرئاسي: قرار تكليف العقيد المهدي البرغثي وزيراً للدفاع في حكومة الوفاق الوطني، فبراير 2014، البرغثي شارك في تخطيط وتنفيذ ما أسماه "انتفاضة 15 أكتوبر 2014" والتي استهدفت اعتداءات واسعة النطاق على بيوت المدنيين وأدت إلى نزوح ما يزيد عن 200 ألف من سكان مدينة بنغازي؛ ترقية العقيد

Switzerland: c/o, Rue des Savoises 15, 1205 Genève | Libya: P.O. Box: 3139, General Post Office, Algiers Square Tripoli Office: +41 22 550 81 23 | Mobile/WhatsApp: +41 76 234 57 78 | Fax: +41 22 593 14 77

Twitter: HRSolidarity@Twitter | www.hrsly.org | info@hrsly.org



فرج محمود البرعصي إلى رتبة عميد، بتاريخ 15 فبراير 2018، البرعصي كان قائد عمليات مليشيات حفتر في مدينة بنغازي في أكتوبر 2014، وقد صرح بأن أعمال هدم البيوت في تلك الفترة بأوآمر من "الجيش"؛ قرار تعيين العقيد رشيد الرجباني رئيسا لجهاز المباحث العامة وتعيين العميد عبد القادر التهامي نائب رئيس جهاز المخابرات العامة وتكليفه بمهام رئيس جهاز المخابرات العامة، بتاريخ 25 أبريل 2017، الرجباني كانّ معاون مدير جهاز الأمن الداخلي في طرابلس عام 2011، والتهامي كان ضابطاً في جهاز الأمن الخارجي ومتهم في قضية قتل الشرطية البريطانية أمام السفارة الليبية عام 1984؛ <mark>قرار</mark> رقم (2018/555) بانشاء جهاز الردع لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب، 7 مايو 2018، والذي أعطى صلاحيات واسعة النطاق لقوة الردع الخاصة التي تدير معتقل أنشأته في قاعدة معيتيقه، وتعتقل فيه مئات الأشخاص، بينهم نساء وأطفال، وتمارس فيه انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان؛ قرار تعيين المقدم عماد الطرابلسي نائب رئيس جهاز المخابرات العامة، 8 سبتمبر 2020، الطرابلسي كان آمر مليشيا "الصواعق" في الفترة من 2012 إلى 2014، قامت هذه المليشيا بالعديد من الاعتداءات على مقر المؤتمر الوطني العام، وفي مارس 2014 هدد الطرابلسي المجلس المحلى لمدينة طرابلس بحرب "يستباح فيها كل شيء وبدمر فيها كل شيء ولن يستثني فيها أحد حتى الطائرات والأهداف المدنية مشروعة لأسلحتنا" على حد تعبيره بعد أن أعلن أن "كتيبة الصواعق تمتلك نصف مخزون ليبيا من المواد الكيماوية والأسلحة الجرثومية وغاز الخردل"؛ وقرار إنشاء "جهاز دعم الاستقرار" جهاز أمني، وقام بتعيين عبد الغني (غنيوه) الككلي رئيساً للجهاز الجديد، 11 يناير 2021، الككلى هو آمر مليشيا "قوة الردع المشتركة – أبو سليم" التي تسيطر على منطقة بو سليم والتي وردت عنها بلاغات عديدة في قضايا خطف وإخفاء قسري وتعذيب وقتل تحت التعذيب بالإضافة إلى الاعتقال التعسفي، مليشيا غنيوه تدير على الأقل معتقلين، معتقل في منطقة ابو سليم والآخر معروف باسم "سجن الحديقة" الذي مقره في غابة النصر في وسط مدينة طرابلس.

<sup>6</sup> حسين العايب الصويعي كان يعمل في جهاز الأمن الخارجي في عهد القذافي ويشتبه في تورطه في حوادث اغتيال عناصر المعارضة الليبية في الخارج.

<sup>7</sup> النقيب فرج اقعيم أسس في عام 2014 هو وأبناء عمومته من عشيرة العبادلة بوابة على الطريق الساحلي في منطقة برسس، حوالي 50 كيلومتر شمال مدينة بنغازي، وقاموا ببناء سجن بجوار البوابة. لاحقا قام خليفة حفتر بتكليفه بجهاز أمني يدعى "جهاز المهام الخاصة". معتقل برسس زارته باحثة من منظمة هيومان رايتس ووتش ووثقت مزاعم تعذيب واعتقال تعسفي في تقريرها "ليبيا . تفشي التعذيب أثناء الاحتجاز، على الحكومة وضع حد للاحتجاز التعسفي وإساءة المعاملة في شرقي ليبيا"، 17 يونيو 2015. بعد تعيين اقعيم وكيل وزارة الداخلية في حكومة الوفاق الوطني عام 2016 وقيامه في شهر يونيو 2016 باتهام خليفة حفتر بعمليات خطف وقتل. قامت مجموعة مسلحة بقيادة خالد حفتر بالسيطرة على مقر "جهاز المهام الخاصة في بنغازي وقرية برسس واعتقل اقعيم وعناصر من مليشيا العبادلة وتم الافراج عنه بعد 9 أشهر من الاعتقال وتم تعيينه من قبل حفتر رئيسا لجهاز أمني جديد اسمه "جهاز مكافحة الظواهر السلبية والهدامة" أغسطس 2019.

8 وكالة الأنباء الروسية "سبوتنيك": "النائب العام الليي: لا يوجد في قانون العقوبات "جرائم حرب" وهناك قضايا تخص القضاء العسكري"، 10 يونيو 2021.

9 ليبيا صادقت على اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول البروتوكول الإضافي الثاني الملحقين باتفاقيات جنيف لعام 1949. والقانون الدولي العرفي يعتبر بأن على كافة "الدول أن تحقق في جرائم الحرب التي يزعم ارتكابها على أيدي مواطنيها أو قواتها المسلحة أو على أراضيها، وإذا لزم الأمر، محاكمة المشتبه فيهم".

<sup>10</sup> وفقا لوزارة العدل في حكومة الوفاق فإن القانون رقم (4) لعام 2017 لا وجود له "في النظام القانوني الليبي ولا يجوز التعامل به قبل نشره في الجريدة الرسمية للدولة، موقع عين ليبيا: "وزير العدل: المدعي العسكري يستند على قانون لا وجود له لمسائلة المدنيين"، 8 نوفمبر 2020. وأكد وزير العدل، في خطاب وجهه إلى رئيس المجلس الرئاسي السيد فايز السراج، على أن " أن المواثيق الدولية والمحاكم واللجان المعنية بحقوق الإنسان شددت على حظر مثول المدنيين أمام القضاء العسكري وعدت ذلك افتاتنا على حق الإنسان في المحاكمة العادلة أمام قاضيه الطبيعي، ولم يخرج القانون الليبي عن هذه المبادئ المستقرة وتم التأكيد على أن الأشخاص الخاضعين للقضاء العسكري هم فقط العسكريون النظاميون والأسرى العسكريين إذا ارتكبوا جريمة من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات العسكري وهو الأمر المنصوص عليه في القانون رقم 11 لسنة 2013 بشأن تعديل قانون العقوبات والإجراءات الجنائية العسكرية ".

Switzerland: c/o, Rue des Savoises 15, 1205 Genève | Libya: P.O. Box: 3139, General Post Office, Algiers Square Tripoli Office: +41 22 550 81 23 | Mobile/WhatsApp: +41 76 234 57 78 | Fax: +41 22 593 14 77

Twitter: HRSolidarity@Twitter | www.hrsly.org | info@hrsly.org



11 منظمة العفو الدولية: "ليبيا: المحاكم العسكرية تصدر أحكاماً على مئات المدنيين في محاكمات صورية يشويها التعذيب"، 26 أبريل 2021.

12 الحالة الليبية أمام المحكمة الجنائية الدولية ليست جديدة على السيد كريم خان، فقد كان ضمن فريق الدفاع الخاص بالمتهم سيف الإسلام القذافي أمام المحكمة. وقد أكد السيد كريم خان، في رسالة أرسلها إلى منظمة التضامن بتاريخ 28 فبراير 2021، بأنه سيسعى إلى التنجى عن القضية ضد القذافي وفقاً للمادة (42) الفقرة (6) امتثالاً للفقرة (7) من قانون روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهو ما أكده في البيان الصحافي الذي صدر عقب لقائه بالسيدة فاتو بنسودا مدعي المحكمة الجنائية السابق بتاريخ 19 مارس 2021. المادة (42-6) "لهيئة الرئاسة أن تعفي المدعي العام أو أحد نواب المدعي العام بناءً على طلبه من العمل في قضية معينة"؛ المادة (42-7) "لا يشترك المدعي العام ولا نواب المدعي العام في أي قضية وفقاً لهذه الفقرة إذا كان قد سبق لهم ضمن أمور أخرى الاشتراك بأية صفة في تلك القضية أثناء عرضها على المحكمة أو في قضية جنائية متصلة بها على الصعيد الوطنى تتعلق بالشخص محل التحقيق أو المقاضاة".

